يتمثل القضاء العسكري في مجموعة القوانين والإجراءات التي تحكم الجرائم العسكرية والجرائم العادية التي ترتكب من طرف عسكريين أو من في حكمهم أثناء الخدمة أو في مؤسسة عسكرية أو لدى المضيف.

وقد شهد القضاء العسكري في الجزائر ثلاث مراحل، أولها فترة ما قبل الاستقلال حيث كان الاحتكام للقوانين الفرنسية على اعتبار أن الجزائر في نظر المستعمر تمثل امتدادا للأراضي الفرنسية.

وبعد الاستقلال كمرحلة ثانية حيث صدر أول قانون للقضاء العسكري سنة 1964، وأهم ما تميز به هذا القانون لأنه أعطى صلاحيات كبيرة لقائد الناحية العسكرية بحيث تعود إليه تبعا للمادة 16 منه صلاحية دعوة المحكمة العسكرية للانعقاد، كذلك نجد فيه أن فترة التحقيق القضائي مقيدة بمدة أربعة أشهر قابلة للتجديد بموجب أمر مسبب لمدة شهرين أخرى وفي الحالات الاستثنائية تمدد المدة بقرار من وزير الدفاع الوطني.

وفي مرحلة ثالثة صدر قانون 1971 وهو المعمول به إلى غاية اليوم، ويعتبر نسخة عن القانون الفرنسي للقضاء العسكري الصادر في 08 جوان 1965.

فقد خصصت الجزائر ككثير من الدول قانون مستقل ومنفصل عن باقي القوانين، كما استخدمت أجهزة قضائية خاصة لتطبيق هذا القانون تتمثل في المحاكم العسكرية، ولكن هذا لا يعني الاستغناء عن القواعد العامة الموجودة في قانون العقوبات وكذا قانون الإجراءات الجزائية، إذ نجد أن قانون القضاء العسكري في كثير من الأحيان يحيل إلى هذين القانونين خاصة فيما يتعلق بإجراءات المتابعة أمام المحاكم العسكرية وهو موضوع هذا البحث.

وتتجلى **أهمية الدراسة** لإجراءات المتابعة أمام القضاء العسكري في الطبيعة الخاصة للقضاء العسكري في حد ذاته نظرا لكونه يتصل في بعض أحكامه وإجراءاته بالدستور لا سيما وحدة إجراءات التقاضي والجهة الناظرة في الدعاوى تحقيقا لمبدأ مساواة الجميع أمام القضاء واستقلالية القضاة على النحو الذي يضمن حيادهم وعدم خضوعهم إلا للقانون، كذلك نظرا للطبيعة الخاصة التي يتمتع بها القضاء العسكري.

وبالنسبة **لدوافع اختيار الموضوع** فهناك دوافع ذاتية تتمثل في رغبتنا وميلنا للبحث في هذا الموضوع، ودوافع موضوعية أهمها لفت انتباه الطلبة ورجال القانون إلى البحث في هذا الموضوع من أجل إثراء الساحة القانونية.

ونظرا لطبيعة وخصوصية قانون القضاء العسكري تنشأ **إشكالية رئيسية** هي:

– هل قانون القضاء العسكري مستقل في إجراءاته عن القانون العام أم هناك توافق وانسجام بينهما؟

بالإضافة إلى الإشكاليات الفرعية التالية:

1– ما هي طبيعة وخصائص قانون القضاء العسكري الجزائري؟

2– فيما يتميز قانون القضاء العسكري عن القانون العام؟

3– ما هي إجراءات المتابعة أمام جهات القضاء العسكري؟

وقد اعتمدنا في **دراسة** هذا الموضوع **المنهج** الوصفي التحليلي ويرجع ذلك إلى طبيعة الموضوع، التي تتمثل أساسا في تحليل وتمحيص للنصوص القانونية والاجتهادات القضائية وكذا الإجراءات القانونية، الأمر الذي يتناسب معه المنهج الوصفي التحليلي.

ومن **أهداف دراستنا** لهذا الموضوع:

– تسليط الضوء على موضوع لم يلق الاهتمام الكافي.

– محاولة دراسة النقاط الأساسية التي تخدم الموضوع بصورة مباشرة.

– إثراء المكتبة القانونية بهذه الدراسة المتواضعة.

وقد واجهتنا في بحثنا جملة من **الصعوبات** أهمها قلة المؤلفات والمراجع في هذا الموضوع، إذ أن مجال القضاء العسكري الجزائري لم يلق تقريبا إلى حد الآن اهتمام الباحثين في الميادين القانونية مثلما هو الحال في كثير من الدول المعاصرة مما يجعل الباحث في هذا المجال يعاني صعوبات ليست بالهينة.

نحصي عددا من **الدراسات السابقة** في مجال القضاء العسكري وقد اعتمدناها في بحثنا والتي تعتبر قليلة جدا منها:

– أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في القانون العام بعنوان القضاء العسكري في التشريع الجزائري والقانون المقارن، للباحث صلاح الدين جبار.

– أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في القانون الجنائي بعنوان حدود الطابع الاستثنائي لقانون القضاء العسكري الجزائري، للباحث عبد الرحمان بربارة.

وللإجابة على الإشكاليات المطروحة ارتأينا أن نتناول الموضوع وفق خطة ثنائية، فقد خصصنا الفصل الأول لقانون القضاء العسكري وذلك من خلال تقسيمه إلى مبحثين تطرقنا في المبحث الأول إلى طبيعة قانون القضاء العسكري وخصائصه، وفي المبحث الثاني إلى تمييز قانون القضاء العسكري عن القانون العام.

أما الفصل الثاني فقد خصصناه لمراحل المتابعة أمام المحاكم العسكرية، في المبحث الأول تطرقنا إلى ضبط ومتابعة الجرائم العسكرية وفي المبحث الثاني إلى النيابة والتحقيق العسكريين.

وختمنا الموضوع بخلاصة عن هذه الدراسة بالإضافة إلى بعض الاقتراحات والتوصيات التي رأينا أنها تفيد الموضوع.